

ان الامام المجتهد العادل اذا امر باجراء حكم بحكم اعتقده
صوابا لزم للمجتهدين وان اختلفوا في زمانه وعينه موافقة
وان عرّفوا فقهه على الفساق فها وباطنا وعلى السبي ظاهرا فله
بدليل رده بعد ويجعل انه كان موافقا عليه باطنا ايضا
ثم فقير اجتهاده وان سلمنا انهم اجتمعوا في تكريمه بقاء
على ان انفراد العصر شرط صحة اجماع على ان الذي
صح القترط على ان لا اجماع على السبي ولا على عدمه وعليه قوله
وجد منع فقير اجتهاده عرّفوا به بلزم عليه خرق اجماع الصحابة
مع ابي بكر **الحديث التاسع** في علي السبي
من هو الاصل وصوبه جماعة لا يجزء العمل واختاره خرون
منع صوفى كما هو السابق على السنة العقل من الحديث وغيره
لان الكل صان للملكة الواحدة واعتصم بان يلزم عليه
رعاية الخلال والاصل معا في كلمة بل في لفظ هيرزة اذا وقعت
فان غلبه مثالا فانها تقرب باعوار المضارف اليه نظرا لاص
ومنع من العرف نظرا لجمال ونظير خفي انتهى وبجانب
بان الممتنع رعايتهما من جهة واحدة لان جهتين كما هنا
وكان الحامل عليه الخفة واستنهار هذه الكثرة الكثيرة حتى ينسى
الاسم الاصل بحيث اختلفوا فيه اختلافا كثيرا كما سياتي
وسبب تليقه بذلك ما رواه ابن عبد البر عنه انه قال
كنا حمل يوما هرة في كفي فسرنا النبي صلى الله عليه وسلم
فقال يا ابا هريرة في رواية ابن اسحق وجدت هرة
فحملتها في كفي فقتلها ما هرة فقلت هرة فقتلها فانتم ابو هريرة
زرع بعضهم الاول وقيل كان يلعب بها وهو صغير وقيل

سنة ١١٠٠
١١٠١
١١٠٢
١١٠٣
١١٠٤
١١٠٥
١١٠٦
١١٠٧
١١٠٨
١١٠٩
١١١٠
١١١١
١١١٢
١١١٣
١١١٤
١١١٥
١١١٦
١١١٧
١١١٨
١١١٩
١١٢٠
١١٢١
١١٢٢
١١٢٣
١١٢٤
١١٢٥
١١٢٦
١١٢٧
١١٢٨
١١٢٩
١١٣٠
١١٣١
١١٣٢
١١٣٣
١١٣٤
١١٣٥
١١٣٦
١١٣٧
١١٣٨
١١٣٩
١١٤٠
١١٤١
١١٤٢
١١٤٣
١١٤٤
١١٤٥
١١٤٦
١١٤٧
١١٤٨
١١٤٩
١١٥٠
١١٥١
١١٥٢
١١٥٣
١١٥٤
١١٥٥
١١٥٦
١١٥٧
١١٥٨
١١٥٩
١١٦٠
١١٦١
١١٦٢
١١٦٣
١١٦٤
١١٦٥
١١٦٦
١١٦٧
١١٦٨
١١٦٩
١١٧٠
١١٧١
١١٧٢
١١٧٣
١١٧٤
١١٧٥
١١٧٦
١١٧٧
١١٧٨
١١٧٩
١١٨٠
١١٨١
١١٨٢
١١٨٣
١١٨٤
١١٨٥
١١٨٦
١١٨٧
١١٨٨
١١٨٩
١١٩٠
١١٩١
١١٩٢
١١٩٣
١١٩٤
١١٩٥
١١٩٦
١١٩٧
١١٩٨
١١٩٩
١٢٠٠

كان
١
٢
٣
٤
٥
٦
٧
٨
٩
١٠
١١
١٢
١٣
١٤
١٥
١٦
١٧
١٨
١٩
٢٠
٢١
٢٢
٢٣
٢٤
٢٥
٢٦
٢٧
٢٨
٢٩
٣٠
٣١
٣٢
٣٣
٣٤
٣٥
٣٦
٣٧
٣٨
٣٩
٤٠
٤١
٤٢
٤٣
٤٤
٤٥
٤٦
٤٧
٤٨
٤٩
٥٠
٥١
٥٢
٥٣
٥٤
٥٥
٥٦
٥٧
٥٨
٥٩
٦٠
٦١
٦٢
٦٣
٦٤
٦٥
٦٦
٦٧
٦٨
٦٩
٧٠
٧١
٧٢
٧٣
٧٤
٧٥
٧٦
٧٧
٧٨
٧٩
٨٠
٨١
٨٢
٨٣
٨٤
٨٥
٨٦
٨٧
٨٨
٨٩
٩٠
٩١
٩٢
٩٣
٩٤
٩٥
٩٦
٩٧
٩٨
٩٩
١٠٠

كان يحسن اليها وقيل المكفى له بذلك والى واختلف في اسمه
واسم ابيه على خمسة وثلاثين قولها صحها كما قاله المعصوم
ما ذكره بقوله هنا **عبد الرحمن** روى ابن اسحاق عنه
انه ابدل به في الاسلام عبد شمس اسمه في الجاهلية **ابن محرز**
رضي الله عنه الدوسي اسلم عام خيبر وشهد مع النبي
صلى الله عليه وسلم ثم لازم له الازمنة انامة رغبة يشق
العلم ايضا فبشيع بطنه وكان يدير معه حيث ما كان
ومن ثم كان احفظ الصحابة رضي الله عنهم وقد شهد له
رسول الله صلى الله عليه وسلم انه حريص على العلم والحديث
وقال قلت يا رسول الله لاني سمعت منك حديثا كثيرا واذا
اخشيت ان انساه قال ابسط رداءك فبسطته ففرقت
بين يديه ثم قال نعم فضمته فما نسيت شيئا بعد قاله البخاري
روى عنه اكثر من ثمان مائة ما بين صحابي وثابعي استتمه
عمر على البرين ثم عزله ثم ارادوه على العمل فاني ولم يزل يسكن
المدينة وثمانون سنة سبع او ثمان او تسع وخمسين
عن ثمان وتسعين سنة ودفن بالبقيع وما اشهر من ايامنا
يقرب عسقلان لاصل له واغاذلك صحابي اخر اسمه
جندب روى له خمسة الاف وثلاثمائة حديث واربعة
وسبعون حديثا انتقا منها على ثلثمائة وخمسة وعشرين
وانفرد البخاري بثلاثة وتسعين ومسلم بماية وتسعين
قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول
ما نهيتكم هذا الخطاب ونحن نحض لفته بالموجودين
عند نزوله وسئلوا من بعدهم لما هو معلوم من الدين

قوله ونحن نحض لفته بالموجودين
وقوله كنت نهيتكم عن زنا الزواني
الحديث في رواية تدعى اي
اشرف جميعه م